



سلسلة من المحاضرات
في مادة القانون الدولي
الإنساني والجنائي

الدورة المتقدمة السادسة:

**تنفيذ القانون
الدولي الإنساني**

الجزء الثاني



نظام الانتهاكات الجسيمة والاختصاص
القضائي العالمي ومسؤولية القيادة



قدمها: جون بلوظية | John Balouziyeh

5. التنفيذ الوطني للقانون الدولي الإنساني: نظام الانتهاكات الجسيمة

أ. نظرة عامة



حسب **المادة 49** من اتفاقية جنيف الأولى و**المادة 50** من اتفاقية جنيف الثانية و**المادة 129** من اتفاقية جنيف الثالثة و**المادة 146** من اتفاقية جنيف الرابعة:

تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقتربون ... إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية.

يلتزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراح مثل هذه المخالفات الجسيمة ...، وبتقديمهم إلى محاكمه، أياً كانت جنسيتهم.

وله أيضاً، إذا فضل ذلك ... أنه يسلمهم إلى طرف متعاقد معني آخر لمحاكمتهم ما دامت تتوفر لدى الطرف المذكور أدلة اتهام كافية ضد هؤلاء الأشخاص.

على كل طرف متعاقد اتخاذ التدابير لوقف جميع الأفعال التي تتعارض مع أحكام هذه الاتفاقية بخلاف المخالفات الجسيمة.

حسب اتفاقية جنيف الأولى والثانية، المخالفات الجسيمة هي الأفعال التالية التي تقترب ضد أشخاص محميين:

القتل العمد	التعذيب
المعاملة اللاإنسانية	تعمّد إحداث آلام شديدة
تدمير الممتلكات أو الاستيلاء عليها على نطاق واسع	

حسب اتفاقية جنيف الثالثة، المخالفات الجسيمة هي الأفعال التالية التي تقترب ضد أسرى الحرب:

القتل العمد	التعذيب
المعاملة اللاإنسانية	تعمّد إحداث آلام شديدة
الحرمان من المحاكمة العادلة	إرغام أسير الحرب علي الخدمة

حسب اتفاقية جنيف الرابعة، المخالفات الجسيمة هي الأفعال التالية التي تقترب ضد المدنيين أو ممتلكات مدنية:

القتل العمد	التعذيب
المعاملة اللاإنسانية	تعمّد إحداث آلام شديدة
النفي أو النقل غير المشروع	الحجز غير المشروع



ب. تعريف "الانتهاكات الجسيمة"



• إلزام التشريع

• على كل دولة طرف اتخاذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقتربون أو يأمرن باقتراح إحدى المخالفات الجسيمة لاتفاقيات جنيف.

• إلزام ملاحقة المتهمين

• تلتزم كل دولة طرف بملاحقة المتهمين باقتراح المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقتراحها.

• إلزام المحاكمة

• تلتزم كل دولة طرف بتقديم المتهمين إلى محاكم الطرف لمحاكمتهم، أياً كانت جنسية المتهمين.

• إلزام تسليم المتهمين إلى طرف متعاقد

• ولدولة طرف أيضاً، إذا فضلت ذلك، أن تسلّم المتهمين إلى طرف متعاقد آخر لمحاكمتهم ما دامت تتوفر لدى الطرف المذكور أدلة اتهام كافية ضد هؤلاء الأشخاص.



ج. التزامات الدول بموجب نظام الانتهاكات الجسيمة



6. الاختصاص القضائي العالمي (Universal Jurisdiction)

أ. نظرة عامة

ينطبق الاختصاص القضائي العالمي على الجرائم التالية:

الجريمة ضد الإنسانية	الإبادة الجماعية
التعذيب	جريمة الحرب
القرصنة	الاستعباد

• الاختصاص القضائي العالمي يعني أنّ أي دولة، بغض النظر عن مشاركتها في نزاع أو علاقتها بالمتهمين في جريمة مزعومة، عليها التزام دولي بإجراء:

• التحقيق؛

• محاكمة المتهمين؛ أو

• تسليم المتهمين إلى دولة أخرى لمحاكمتهم

• عندما تعتمد دولة ما على مبدأ الاختصاص القضائي العالمي، يحاكم بعض الأفراد المسؤولين على جرائم محددة بغض النظر عن:

• جنسية المشتبه فيهم؛ أو

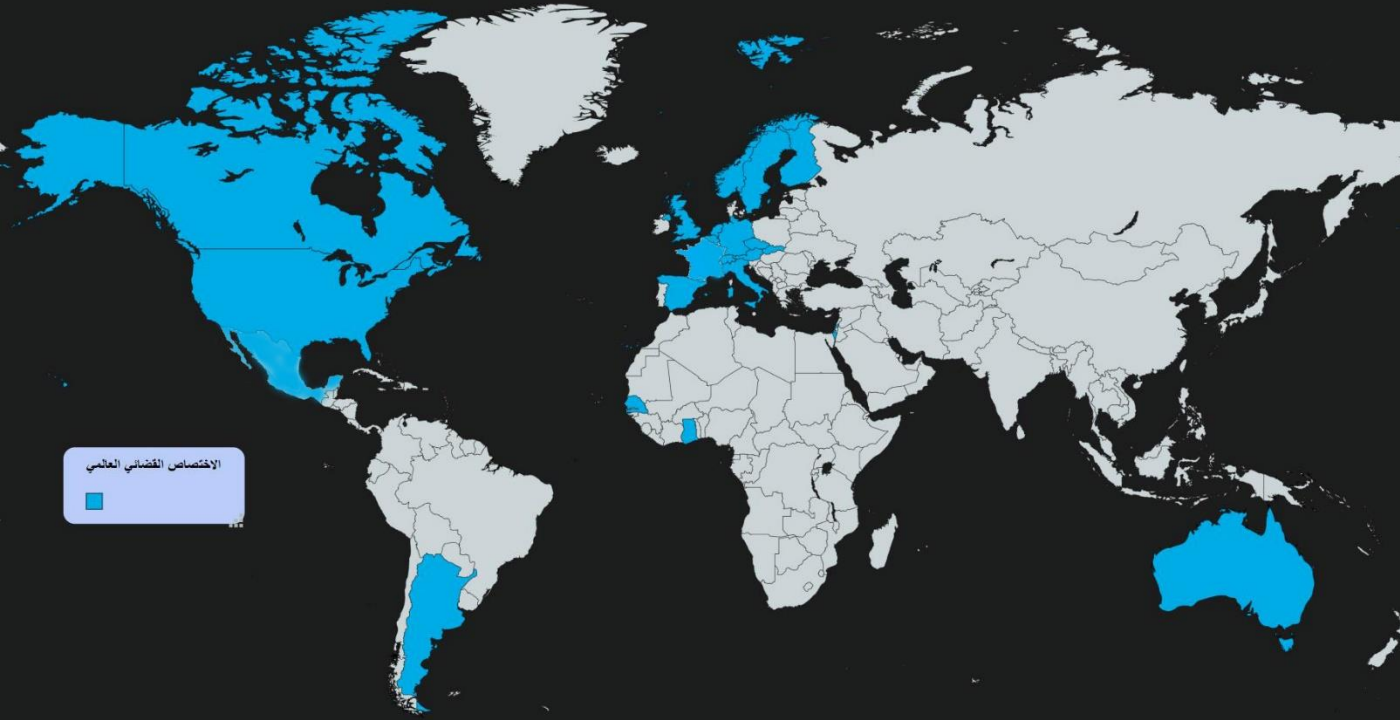
• المكان الذي يعيش فيه المشتبه فيهم؛ أو

• مكان حدوث الجرائم.



6. الاختصاص القضائي العالمي (متواصل)

ب. الدول التي اعتمدت على الاختصاص القضائي العالمي



أكثر من 15 دولة اعتمدت على الاختصاص القضائي العالمي، ومن بينها:

أستراليا	بلجيكا
كندا	فرنسا
ألمانيا	إسبانيا
سويسرا	الولايات المتحدة

حاليًا، تقوم الحكومة الفدرالية الألمانية بملاحقة ومحاكمة ع قيد سابق من القوات المسلحة السورية الذي سافر إلى ألمانيا وطلب اللجوء هناك. اعتقلته السلطات الألمانية واتّهمته بارتكاب جرائم حرب على الأراضي السورية قبل دخوله إلى ألمانيا.



6. الاختصاص القضائي العالمي (متواصل)

ج. الاختصاص
القضائي العالمي في
اتفاقيات جنيف

تنص اتفاقيات جنيف على أنّ الدول الأطراف ملزمة بتعقب المشتبه بارتكابهم مخالفات جسيمة بغض النظر عن جنسياتهم ومكان ارتكاب المخالفات المزعومة، وأنّ الدول ملزمة بتقديم المشتبه فيهم إلى محاكم الدول أو بتسليمهم إلى دولة أخرى لمحاكمتهم.



أ. الاحتياطات في الهجوم

- على قادة العمليات العسكرية التأكيد على تطبيق مبدأ الاحتياطات في جميع الهجمات بالتزامن مع مبدأ التناسب وكذلك مبدأ الضرورة العسكرية.
- يجب على من يخطط لهجوم أن يتحقق من أنّ الأهداف التي يهاجمها هي أهداف عسكرية.
- يمنح القانون الدولي الإنساني بشكل افتراضي الوضع المدني لجميع الأعيان التي لا تتأهل إيجابياً كأهداف عسكرية.
- ولذلك، في حالة الشك، يجب على مخطط الهجوم أن يفترض أنّ الأشخاص هم مدنيون.
- وبالتالي، في حالة الشك، يجب أن يفترض أنّ الأشخاص هم مدنيون.

7. التزامات أثناء النزاع المسلح ومسؤولية القيادة



- ب. مسؤولية الرؤساء والقادة عن أفعال مرؤوسيهم
- تشكلت فكرة مسؤولية القادة عن أفعال مرؤوسيهم عن طريق المحكمتين العسكريتين – نورمبيرغ وطوكيو.
- يعاقب القانون الدولي الإنساني الأشخاص الذين:
 1. يرتكبون جرائم حرب مباشرة؛ و
 2. يصدرون أوامر بارتكاب جرائم الحرب.
- ويقع على القادة العسكريين واجب التدخل في حالات الانتهاكات للقانون الدولي الإنساني التي يرتكبها أشخاص يعملون تحت إمرتهم.
- تقوم فكرة مسؤولية القادة على ثلاثة أركان:
 1. وجود علاقة واقعية بين الرئيس والمرؤوس؛ و
 2. معرفة الرئيس أن جريمة قد ارتكبت أو معرفته أن جريمة على وشك الارتكاب؛ و
 3. تقصير الرئيس في منع أو إنهاء الجريمة.



7. التزامات أثناء النزاع المسلح ومسؤولية القيادة (متواصل)



8. الخاتمة

هناك آليات متعدّدة
لتنفيذ القانون
الدولي الإنساني،
ومن بينها ما يلي:



ملخص أهم الآليات وتدابير لتنفيذ القانون الدولي الإنساني:

تدابير وقائية في وقت السلم: (أ) نشر اتفاقيات جنيف؛ (ب) التدريب في القانون الدولي الإنساني

المحاكم الجنائية الدولية: (أ) المحكمة الجنائية الدولية؛ (ب) المحاكم المخصّصة؛ (ج) المؤسسات المختلطة

نظام الانتهاكات الجسيمة والتنفيذ الوطني للقانون الدولي

الاختصاص القضائي العالمي (Universal Jurisdiction)

التزامات أثناء النزاع المسلح: (أ) الاحتياطات في الهجوم؛ (ب) مسؤولية الرؤساء والقادة عن أفعال مرؤوسيهم



سلسلة من المحاضرات
في مادة القانون الدولي
الإنساني والجنائي

الدورة المتقدمة السادسة:

**تنفيذ القانون
الدولي الإنساني**

الجزء الثاني

نظام الانتهاكات الجسيمة والاختصاص
القضائي العالمي ومسؤولية القيادة



UNITAD

قدمها: جون بلوذية | John Balouziyeh